

قرار رقم (55) لسنة 2023م بمبادلة قطعة أرض من أراضي البيرة في محافظة رام الله والبيرة

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قانون إدارة أملاك الدولة المؤقت رقم (32) لسنة 1965م الساري في المحافظات الشمالية،

وعلى القرار بقانون رقم (6) لسنة 2010م بشأن سلطة الأراضي،

وعلى المرسوم الرئاسي رقم (10) لسنة 2002م بإنشاء سلطة الأراضي،

وعلى القرار بقانون رقم (43) لسنة 2021م بشأن إدارة أملاك الدولة،

وعلى تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 2023/01/09م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

مبادلة ما مساحته (125م²) مائة وخمسة وعشرون متراً مربعاً من قطعة الأرض رقم (697) من حوض رقم (10) المملوكة للخزينة العامة، بما مساحته (125م²) مائة وخمسة وعشرون متراً مربعاً من قطعة الأرض رقم (8) حي (30) من حوض رقم (28) من أراضي البيرة في محافظة رام الله والبيرة، العائدة ملكيتها للسيد (عبد العظيم وزوز)، لغايات تعديل الحدود بينهما، وفقاً لخارطة المساحة المرفقة.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2023/09/09 ميلادية
الموافق: 24/صفر/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



